

الفرق بين الكبائر والصغرى من حيث الحد، والحكم .

سامي بن محمد الصقير

والقاعدة عند اهل العلم ان كل ذنب رتب الشارع عليه وعيدها خاصا فهو من كبائر الذنوب. فالذنوب صغائر وكبائر والفرق بين الصغار والكبائر من حيث الحج ومن حيث الحكم والاثر. فمن حيث الحج ان الكبائر او ان الكبير - 00:00:00 كل ذنب رتب الشارع عليه عقوبة خاصة. من فعل كذا فعليه كذا. سواء كانت هذه العقوبة حدا في الدنيا او عيدها في الآخرة او نفيها لايمان او غير ذلك. ولهذا قال ابن عبد القوي رحمه الله في بيان حد الكبيرة قال - 00:00:20 فما فيه حد في الدنيا او توعد باخرى فسم كبرى على نص احمد. يقول فما فيه حد في الدنيا يعني ما فيه حد حد في الدنيا او توعد باخرى او فيه عيده في الآخرة فسم كبرى يعني فسمه كبرى على نص احمد. وزاد حفيد المجد - 00:00:40 اوجى وعيده بنفي لايمان ولعن لمبعد. وقد قيل صغرى غيبة ونميمة وكلتاهم كبرى على نص احمد. اما فهي الذنوب التي نهى الشارع عنها نهيا عاما. ولم يرتب عليه عقوبة. مثل الكذب المجرد. انسان مثلا قيل هل فعلت كذا - 00:01:00 ان لم افعل وهو فعل. هذا كذب مجرد. هذا من الصغار. لكن الصغار بالاصرار عليها ترقى الى درجة الكبائر. اما من حيث الاثر والحكم فالفرق بين الصغار والكبائر من وجهين. الوجه الاول ان الصغار تقع مكفرة بالاعمال - 00:01:20 الصالحة. قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات. واما الكبائر فلا تکفر الا بالتنوية. بل جناب الكبائر شرط لتكفير الذنوب والسيئات. قال الله عز وجل ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه يکفر عنكم سيئاتكم وندخلكم - 00:01:40 كريما. الفرق الثاني ان الكبائر تخرج الانسان من وصف العدالة بمجرد فعلها. اي لا يكون عدالا ان يتوب الصغار فانها لا تخرج عن وصف العدالة الا بالاصرار عليها. فاذا اصر عليها وكررها فانها حينئذ تتحقق بالكبائر - 00:02:00